

اياكم والجلوس علي في الطرقات قالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا  
 بدم نتحدث فيها **قال** صلي الله عليه وسلم فاذا التيمم للمجلس فاعطوا  
 الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله **قال** غض البصر  
 وكف الاذي ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر متفق  
 عليه هيئات ما بعد كثير من زماننا هذا من اهل البوادي والقرى  
 عن امثال ما تضمنه هذا **الحديث** الشريف من الادب ولو لا  
 خشية الاطالة لوقع الكلام عليها ولكن انثرنا الاختصار  
 لضيق الوقت واشتغال البال بالرعايا المتصلة والمنفصلة من  
 نفس واهل وصحب وعيال ولا اجدر فرغنا من ذلك لحظة  
 في ليل ولا نهار الحمد لله علي كل حال ونختم الرسالة **بفصل**  
**ثالث** لتقع المطابقة في الكتاب بين الفصول والابواب وايضا  
 تاسيا به صلي الله عليه وسلم في سيرته وطهارته وكلامه  
 وسلامه فان الثلث مستحب في مواطن منها الطهارة  
 غسل وغسل ووضوء وفي التسبيح والاذكار والتفليم للذكار  
 والاستيذان وغير ذلك مما هو مشهور عند ذوي العرفان فتقول

وبالله

وبالله الهداية والعصمة وله الفضل والطور والمنة **الفصل**  
**الثالث** في التوبة وما ثمره الانابة من التوب والاعاقبة  
 الحسيني والزيادة بالنظر الي حال وجه المولي اعلم انه التوبة  
 تجب ما قبلها والله سبحانه وتعالى يحب اهلها وهي واجبة من  
 الذنوب كلها ولها اركان لا تصح بدونها **قال** العلم التوبة  
 واجبة من كل ذنب فانه كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى  
 لا تتعلق بحق اذبي فلها ثلاثة شروط احدها ان يتعلق عن  
 المعصية والثاني ان يندم علي فعلها الثالث ان يعزم ان لا يعود  
 ابدا فان فقل احد الثلاثة لم تصح توبته وان كانت المعصية  
 تتعلق بادمي فشرطها اربعة هذه الثلاثة وان يبر من حق صاحبها  
 فانه كانت ما لا يخو ردها اليه وان **كان** حذفا وخو ملكه  
 منه او طلب عفوه وان كانت غيبية او نسية استعملها منها  
 ويجب ان يتوب من جميع الذنوب فان تاب من بعضها صحت  
 توبته عند اهل الحق من ذلك الذنب وبقي عليه الباقي  
**قال** ذلك كله النووي رحمه الله في كتاب الرياض قلت وهي مما